

١٨٢٩٢

٢٠٢١/٥/٣١

الى / دائرة المحاسبة/ قسم اللامركزي
م/ بيان رأي

تحية طيبة..

كتابكم ذي العدد ٤٩١٥ في ٢٠٢١/٣/٣١ نبين بقدر تعلق الامر بالجانب القانوني بخصوص الاستفسار الوارد فيه الاتي:-
استنادا لاحكام المادة (٢٦/ اولا) من قانون الادارة المالية الاتحادية رقم (٦) لسنة ٢٠١٩ المعدل تعاد الديون والامانات التي لم يراجع اصابها لقبضها خلال (٥) خمس سنوات ويبدأ احتساب هذه المدة من تأريخ انتهاء السنة المالية التي استحققت فيها تلك الديون والامانات لاصحابها وفقا للمادة المذكورة فعلى سبيل المثال اذا كان استحقاق المبلغ بتاريخ ٢٠١١/٨/١٨ فإن حساب مدة الـ (٥) خمس سنوات تبدأ من تأريخ انتهاء السنة المالية في ٢٠١١/١٢/٣١ .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى
مدير عام الدائرة القانونية
٢٠٢١/٥/